مرسوم رقم ١٢٨٦

إحالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي الى إنشاء وزارة التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي في لبنان

إنّ رئيس الجمهورية
بناءً على الدستور

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أحيل مشروع القانون المرفق الرامي إلى إنشاء وزارة التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في لبنان.

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ احكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

بعبدا في ١٩ أيلول ٢٠٢٥
الامضاء: جوزاف عون

وزير المالية
الامضاء : ياسين جابر

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : نواف سلام

مشروع قانون

إنشاء وزارة التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي في لبنان

المادة الأولى: إنشاء الوزارة

تُنشأ بموجب هذا القانون وزارة تُسمّى "وزارة التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي"، تتولّى وضع أسس تنظيمية ورقابية وتنفيذ استراتيجيّة تهدف إلى تأسيس بنية رقمية مؤسساتيّة وتشريعية وتنظيمية متكاملة تواكب التطوّر في مجالات التكنولوجيا الرقمية والذكاء الإصطناعي.

المادة الثانية: التعاريف

- **الوزير:** وزير التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي.
- **الوزارة:** وزارة التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي.
- **الإدارة الذكيّة (Smart Government):** هي الإدارة التي تعتمد على التقنيّات الرقميّة المتقدمة، بما فيها الذكاء الإصطناعي، لتعزيز الكفاءة التشغيليّة للحكومة.
- **المنصة الرقميّة:** هي نظام إلكتروني يستخدم التقنيّات الحديثة لتقديم خدمات.
- **المنظومة الرقميّة الوطنية:** هي مجموعة من الأنظمة والتقنيّات توفّر الأساس لتشغيل المنصّات والخدمات الرقميّة التي تربط جميع الإدارات والمؤسسات العامة.

المادة الثالثة: أهداف الوزارة

تهدف الوزارة إلى تطوير والإشراف على المنظومة الرقمية الوطنية وتطوير بيئة التكنولوجيا في لبنان، وتعزيز القدرة التنافسيّة للإقتصاد الوطني، وتحسين الخدمات العامة من خلال تطوير البنية الرقميّة، وتبنّي تقنيات الذكاء الإصطناعي، والمساهمة في توفير الأمن السيبراني، وتحفيز الإبتكار وريادة الأعمال في القطاعات كافة، بما يواكب التقدم العالمي ويفتح آفاقا" جديدة تمّكن لبنان من إيجاد مكانته العالمية الريادية، ويؤمن الحماية العامة للبيانات الشخصيّة، ويحقّق الإرتقاء بمستوى الرخاء الإجتماعي.

المادة الرابعة: مهام الوزارة

مع مراعاة صلاحيات ومهام الوزارات المختصة ذات الصلة، وبالتنسيق معها، تتولى الوزارة – على سبيل المثال لا الحصر – المهام التالية:

١. وضع استراتيجيّة وطنيّة لتطوير ودمج التكنولوجيا الرقمية والذكاء الإصطناعي في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والخاصة وطرحها على مجلس الوزراء، مع مراعاة حاجات ذوي الاحتياجات الخاصة والقاصرين.
٢. التعاون مع القطاع الخاص على تطوير المنظومة الرقمية الوطنية وتنفيذ استراتيجية التحول الرقمي وتحديثها، وتعزيز الشراكة مع شركات التكنولوجيا والمؤسسات الأكاديمية لدعم وتسريع الابتكار التكنولوجي وريادة الأعمال.
٣. تطوير المنظومة الرقمية الوطنية وإطلاق منصّة رقميّة موحّدة للحكومة اللبنانيّة وللخدمات لدى كافة الوزارات والمؤسسات العامة والبلديات ومختلف أشخاص القانون العام، مما يمكّن هذه الوزارات من تقديم خدماتها للمواطنين من خلال هذه المنصة بطريقة سريعة، سهلة، وفاعلة.
٤. اقتراح تشريعات وأنظمة متكاملة للتكنولوجيا الرقمية والذكاء الاصطناعي.
٥. الإسهام في مكافحة الجرائم السيبرانيّة وحماية البيانات الشخصيّة وتعزيز الثقة في الأنظمة الرقمية.
٦. دعم الإقتصاد الرقمي والذكاء الإصطناعي مع التركيز على الإبتكار والتدريب وإرساء فرص عمل واستثمارفي هذه المجالات.

٧. ضمان التوافق مع المعايير الدوليّة في مجالات التكنولوجيا الرقميّة والذكاء الإصطناعي.
٨. وضع ضوابط لمنع إساءة إستعمال التكنولوجيا الرقميّة والذكاء الإصطناعي.
٩. تمثيل الدولة في المنظمات الدوليّة المختصّة بالتكنولوجيا الرقميّة والذكاء الإصطناعي.
١٠. توقيع إتفاقيات تعاون مع دول وشركات لتطوير تكنولوجيا المعلومات ومشاركة البيانات والخبرات، وفقاً للأصول المرعية الإجراء.
١١. الإنضمام الى مبادرات عالمية لضمان تطوير تكنولوجيا رقمية وذكاء إصطناعي مسؤول وإخلاقي.
١٢. جذب المستثمرين المحليين والدوليين وتعزيز مكانة لبنان كوجهة عالمية لصناعات المستقبل.

المادة الخامسة:المديرية العامة للوزارة ومهامها

تتألف الوزارة من المديرية العامة لشؤون التكنولوجيا الرقميّة والذكاء الإصطناعي، وتتضمن ثلاث مديريّات تمارس مهامها وصلاحياتها وفقا" لأحكام هذا القانون والنصوص القانونية ذات الصلة، على أن تتولى المديريّات المذكورة – على سبيل المثال لا الحصر – المهام التالية:

١. مديرية التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي:

- إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للذكاء الإصطناعي والتقنيات الناشئة وتنفيذها.
- إقتراح التشريعات والسياسات المتعلقة بتوظيف الذكاء الإصطناعي في القطاعات الحكوميّة والخاصة.
- دعم المشاريع البحثيّة والتطبيقات الصناعية للذكاء الإصطناعي.
- تقييم الأثر المجتمعي والأخلاقي لاستخدام تقنيات الذكاء الإصطناعي، وضمان الإستخدام المسؤول.
- تطوير منصّات رقميّة حكوميّة ذكيّة (مثل الخدمات العامة المؤتمنة).

٢. مديرية الأمن السيبراني وحماية البيانات:

- تنفيذ سياسات الأمن السيبراني الوطنية.
- المساهمة في مراقبة المنظومة الرقميّة الوطنية وحمايتها من التهديدات السيبرانية والتنسيق مع الأجهزة الأمنية المعنيّة.
- التنسيق مع الأجهزة الأمنية في ما يخصّ الجرائم الإلكترونيّة والرقميّة وتطوير أنظمة إنذار مبكر، ومكافحة الجرائم الإلكترونيّة والتصدّي لها.
- المساهمة في ضمان حماية البيانات الشخصيّة، وتعزيز الإمتثال للقوانين والأنظمة والمعايير الدولية، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنيّة، وإصدار التوجيهات اللازمة للشركات الخاصة في هذا المجال .
- اتخاذ الإجراءات الرامية إلى بناء قدرات وطنيّة في الإستجابة للحوادث السيبرانيّة والتنسيق مع الجهات المعنية.
- توعية المواطنين حول مخاطر الجرائم الإلكترونية وطرق الحماية منها.

٣. مديرية الإقتصاد الرقمي وريادة الأعمال:

- إعداد خطط لدعم الشركات الناشئة في مجال التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي.
- المساهمة في إعداد الاستراتيجية الوطنية وسياسات تطوير الإقتصاد الرقمي وتنفيذها، مع مراعاة صلاحيات وزارة الإقتصاد والتجارة في هذا الإطار.
- تحفيز وتشجيع التحول الرقمي في مختلف مؤسسات القطاع الخاص.
- المساهمة في جذب وتشجيع الاستثمارات الرقميّة.
- إطلاق منصّات تمويل وتوجيه لريادة الأعمال والإبتكارات الوطنية.
- التنسيق والتعاون مع الوزارات والجهّات الرسميّة لاقتراح حوافز مالية وضريبيّة لدعم وجذب الإستثمار في التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي.
- المساهمة مع الوزارات والجهات الرسميّة المعنيّة في تنظيم منصّات التجارة الإكترونية وفي وضع آليات لتسهيل عمليات الدفع الإلكتروني وضمان حقوق المستهلك الرقمي في التجارة

الإلكترونية وفقا" للمعايير العالمية، مع مراعاة أحكام قانون المعاملات الإلكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي في لبنان.

- اقتراح سبل تعزيز التكامل بين الوزارة والقطاعات الإقتصادية مثل الزراعة، الصحة، التعليم، النقل، الطاقة، القطاع المالي وغير ذلك.
- التنسيق مع الجامعات لتطوير برامج الإبتكار وريادة الأعمال الرقميّة.

٤. الديوان

يتولّى المهام المنصوص عليها في القوانين والأنظمة النافذة.

المادة السادسة: الهيكلية الإدارية

يترأس كل من المديريّات الثلاث التي تتألف منها المديرية العامة لشؤون التكنولوجيا الرقميّة والذكاء الإصطناعي "مدير"، كما يرأس الديوان "رئيس الديوان"، وتُحدّد وظائف الفئتين الأولى والثانية في الوزارة وفقا" للجدول أدناه:

الوظيفة	الفئة	العدد
مدير عام	الأولى	١
مدير	الثانية	٣
رئيس الديوان	الثانية	١

أولا": مديرية التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي:

- مصلحة تنفيذ البرامج.
- مصلحة السياسات الرقميّة والحوكمة.

ثانيا": مديريّة الأمن السيبراني وحماية البيانات:

- مصلحة رصد وتحليل التهديدات السيبرانيّة.
- مصلحة حماية البيانات.

ثالثا": مديرية الإقتصاد الرقمي وريادة الأعمال:

- مصلحة دعم الإبتكار وريادة الأعمال.
- مصلحة التكامل التكنولوجي والتحول الرقمي.
- مصلحة دعم الشركات الناشئة (الصغيرة والمتوسطة).

المادة السابعة: تحدّد دقائق تطبيق أحكام هذا القانون، بما فيها الهيكلية الإدارية، بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

المادة الثامنة: يتعيّن على جميع الوزارات وأشخاص القطاع العام استشارة وزارة التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي والتنسيق معها بشأن الشروط الفنية والتقنية لأي مشروع تطويري رقمي، وذلك للتأكد من تطابقه مع معايير المنظومة الرقمية الوطنية.

المادة التاسعة : تُلغى جميع النصوص التي تخالف أحكام هذا القانون أو لا تتّفق مع مضمونه.

المادة العاشرة: يُعمَل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

يهدف هذا القانون إلى إحداث نقلة نوعيّة في قطاع التكنولوجيا الرقميّة والذكاء الاصطناعي في لبنان، عبر استحداث وزارة متخصّصة، تواكب التطورات العالمية وتساهم في تحديد طريق مؤديّة إلى النجاح في جعل لبنان في مقدّمة الدول التي تستفيد من تطبيقات الذكاء الإصطناعي عالميا"، وتسهم في تحقيق تغييرات جذريّة، وتطوير المهارات التربويّة، وتعزيز الإنتاجيّة، وإيجاد موارد جديدة للنموّ، واستقطاب المزيد من المواهب والإستثمارات، ورفع مستوى المهارات المهنيّة.

كما يهدف هذا القانون عبر إنشاء وزارة التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي، إلى فتح آفاق جديدة لتمكين لبنان من إيجاد مكانته في السياق العالمي المتسارع التغيير، بما يتلاءم مع الفرص والتحديّات في مجال التكنولوجيا الرقميّة والذكاء الإصطناعي، والإستفادة من التقنيّات الحديثة بهدف التنمية الإقتصادية والإجتماعية، وتحسين الخدمات العامة وتعزيز الشفافية والحكم الرشيد، ورفع مستوى ونوعية المعيشة.

يهدف هذا القانون أخيرا" إلى إرساء البنية الآيلة إلى إنشاء منظومة رقميّة وطنية آمنة وموحّدة مدعومة بالتقنيّات الحديثة وبالذكاء الإصطناعي، توفّر وصول المواطنين والأطراف المعنيّة الى الخدمات الحكوميّة. تعمل المنصة على تبسيط التفاعلات، وتحسين تقديم الخدمات، وتمكين المستخدمين من إتمام الخدمات العامة بكفاءة وشفافية بواسطة الإنترنت.

لقد أثبت استخدام منصّة رقميّة آمنة وموحّدة فاعليّته في البلدان الأخرى، وتسعى الوزارة لتحقيق التغيير والتقدّم نفسه في لبنان.